

## وزارة العدل تصدر أربع رخص لمحاميات سعوديات



أصدرت وزارة العدل أربع رخص لمحاميات سعوديات وهن: «بيان زهران، وجيهان قريان، وسارة العمري، وأميرة القوقاني» ودعتهن لتسلم رخصهن لبدء مزاولة المهنة، بعد أن سجلتهن ضمن جدول المحامين الممارسين، وأصدرت لهن رخصة مزاولة المهنة، بعد دراسة طلباتهن والتحقق من انطباق شروط مهنة المحاماة وقواعدها عليهن.

وذكر المتحدث الرسمي في وزارة العدل فهد بن عبدالله البكران في تصريح صحفي أن عدد المحامين المقيدين ضمن سجل المحامين الممارسين حتى نهاية ٢٦/١١/١٤٣٤هـ بلغ (٢٤٢٤) محامياً في مناطق المملكة المختلفة، كما أن الوزارة رخصت ٥٢ محامياً جديداً، وبلغ عدد المجدد لهم ٢٣ محامياً خلال هذا الشهر.

وأشار إلى مسؤولية المحامين الكبرى في العدالة من خلال احترام إجراءات التقاضي والعمل وفق الأنظمة المعمول بها في المملكة، فيما يخص نظام المحاماة ولوائحه التنفيذية، ولفت إلى أن عدد المحامين في ازدياد مستمر، حيث شهد العام الحالي تقييد أكثر من (٢٠٠) محام ضمن سجل المحامين والترخيص لهم بمزاولة المهنة.

وأكد البكران على أن الإدارة العامة للمحاماة في وزارة العدل تعمل على مواصلة جهودها في سرعة إنجاز جميع الطلبات المقدمة إليها لعرضها على لجنة قيد وقبول المحامين في اجتماعاتها، ومنح المحامين التراخيص لمزاولة المهنة في حال توفر الشروط المطلوبة في المتقدمين على المهنة، مشيراً إلى أنها تقوم بالتواصل مع المحامين الجدد والمجدد لهم بإرسال رسائل قصيرة sms على أرقامهم المدرجة في قاعدة البيانات بالإدارة لتسلم تراخيصهم.

## وزارة الصحة توجه بعلاج «عديمي الجنسية» مجاناً وعقوبات قصوى للمخالفين



وجهت وزارة الصحة المستشفيات جميعها بالملكة باستقبال الحالات الطارئة لـ «عديمي الجنسية» مجاناً إلى حين استقرار حالتهم الصحية، ودعت إلى استمرار علاج هذه الفئة في المراكز الصحية والمستشفيات العامة، محذرة في الوقت نفسه كل من لا يتقيد بهذا القرار بإنزال أقصى العقوبات به حسب ما جاء في تعميم الأمر السامي.

وأشار معالي وزير الصحة الدكتور عبدالله بن الربيع، في تصريح صحفي، إلى مضمون الأمر السامي رقم ٢٨٧٢٩ وتاريخ ٢٧/٧/١٤٣٤هـ، المشار فيه إلى خطاب هيئة حقوق الإنسان، وتضمن طلب السماح لـ «عديمي» الجنسية بالعلاج المجاني في المستشفيات والمراكز الصحية والتعليم في المدارس الحكومية، إضافة إلى برقية وزارة الصحة، التي تقيد بأن الحالات الإسعافية والحرجة يتم استقبالها وعلاجها حين استقرارها في المرافق الحكومية والخاصة جميعها. ولفت التعميم أيضاً إلى برقية وزارة الداخلية رقم ١١٠١٩٣ وتاريخ

١٠/٧/١٤٣٣هـ، التي تكفل العلاج لكل إنسان في الإسعاف والحالات الطارئة، على أن يكون لديه إثبات شخصية، على أن تبلغ الجهات المختصة حتى تكمل ما يلزم نحوه، بينما اشترطت وجود إثبات شخصية رسمية في الحالات غير العاجلة أو التي لا تحتاج إلى معالجة سريعة، مشددة على ضرورة إبلاغ الجهات الأمنية عن لا يتوفر لديه إثبات شخصية لاتخاذ ما يلزم نحوه وإبلاغ الجهات الأمنية عنه والتنسيق معها بشأنه، إضافة إلى توفير الرعاية الصحية لكل محتاج.

## طالبوا بإعداد دراسة حول زيادة فرص العمل اللائقة بالمرأة وزراء العمل الخليجيون يحيلون مشروع العقد الموحد للعاملة المنزلية للمزيد من الدراسة

الحماية الاجتماعية في دول مجلس التعاون في ضوء التوصية (٢٠٢) الصادرة عن منظمة العمل الدولية، ومشروع دراسة قانونية مقارنة حول تفتيش العمل ودوره في إنفاذ تشريعات العمل بدول المجلس.

وقرر المجلس دعوة الدول الأعضاء لمراجعة قوانين وأنظمة الحماية والضمان الاجتماعي وتحديثها في إطار تشريع موحد للحماية الاجتماعية، وتكليف المكتب التنفيذي بتنظيم حلقة نقاشية حول آفاق الحماية الاجتماعية في دول المجلس وسبل تحديثها وفق أفضل الممارسات والتجارب الدولية، وتكليف المكتب التنفيذي بإعداد دراسة حول إيجابيات وسلبيات شمول أنظمة التأمينات الاجتماعية للعاملة الوافدة.

وفي هذا الإطار ثمن المجلس الدور الذي يلعبه القطاع الخاص في إيجاد وظائف لائقة في سوق العمل الخليجي وفي زيادة نسبة توظيف الوظائف، مؤكداً على الدعم الذي توليه حكومات دول المجلس لهذا القطاع الحيوي. كما كرم المجلس عدداً من الشركات والمؤسسات الخليجية التي استطاعت خلال العام الماضي رفع نسب توظيف الوظائف لديها، كما كرم عدداً من أصحاب المشاريع الصغيرة ورواد الأعمال الذين حققوا نجاحات في تطوير مشاريعهم الصغيرة والمتوسطة.



في الموضوعات ذات العلاقة؛ بغية الوصول إلى حلول لمعالجة الإشكاليات الناتجة عن عمليات تنقل العمالة، سواء كان ذلك في دول الإرسال أو دول الاستقبال.

وتم تكليف المكتب التنفيذي لإعداد دراسة حول المبادرات والمشروعات التي نفذتها دول المجلس في مجال تمكين المرأة في القطاع الخاص وزيادة فرص العمل اللائقة بها وتذليل العقبات التي تواجهها، وتشمل الدراسة إبراز التجارب الناجحة ووضع مقترحات لتطويرها، على أن تعرض نتائج الدراسة على الدورة المقبلة للمجلس. كما ناقش المجلس مشروع دراسة

العمالة المنزلية والجهات التي يعملون لديها، حيث إن لكلا الطرفين حقوقاً يجب صيانتها والتزامات من الواجب التقيد بها وبما يكفل حقوق الطرفين.

وأكد المجلس على ضرورة إيلاء قضايا التفتيش وإنفاذ تشريعات العمل العناية اللازمة؛ لما لها من أهمية في تنظيم أسواق العمل بدول المجلس، كما أقر المجلس تشكيل فريق عمل خليجي برئاسة دولة الكويت معني باللقاء التشاوري الثالث بين الدول الآسيوية المرسل والمستقبل للعمالة الوافدة للاتقاء بين المسؤولين في الدول المرسل للعمالة والدول المستقبل لها والتحاور بينهم

أحال مجلس وزراء العمل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته ٣٠ التي اختتمت في المنامة مؤخراً؛ مشروع العقد الاسترشادي للعاملة المنزلية إلى فريق العمل المختص بالموضوع للمزيد من الدراسة.

وبحث كذلك إمكانية تطوير هذا العقد بما يكفل علاقة تعاقدية متكافئة بين العمال وأصحاب العمل، وبما يحفظ حقوق طرفي العلاقة التعاقدية وكرامتهما، وذلك في ضوء ما تنص عليه المعايير الدولية ودون الإخلال بما تنص عليه القوانين المحلية المعمول بها، على أن يعرض المشروع على المجلس في دورة لاحقة. وبالنسبة لأنظمة وتشريعات حماية العمال وبيئة العمل؛ فقد أقر المجلس اللائحة النموذجية الاسترشادية لتفتيش العمل بدول مجلس التعاون، ومدونة السلوك المهنية والأخلاقية لتفتيش العمل، مشيراً إلى أن التشريعات النافذة في دول المجلس توفر كل أشكال الحماية للعمال بشكل عام والعمالة الوافدة بشكل خاص وتوفر لهم فرص التقاضي في المحاكم الوطنية في حالة مخالفة شروط العقود المبرمة بين أصحاب العمل والعمال.

كما أكدت الدول الأعضاء على أهمية إيجاد علاقة صحية ومتوازنة وعادلة بين